

وزارة التجارة والصناعة

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٥٣ لسنة ٢٠٠٧ بالتفويض،

باعتراض الموارنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية

للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٧/٢/٢٢

باعتراض الموارنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٧/٦/٢٧

قرر:

مادة ١ - اعتراض الموارنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ٢٠٠٧ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٠٢٠٠٠ ج

(فقط مليون وعشرون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٩٧٤٥٣٢ ج

(فقط تسعمائة وأربعة وسبعون ألفاً وخمسمائة واثنان وثلاثون جنيهاً لا غير) بفائض قدره

٤٥٤٦٨ ج (فقط خمسة وأربعون ألفاً وأربعين ألفاً وثمانمائة وثمانية وستون جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٧/٦/٢٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى